منهج التفويض في صفات الله تعالى

بين الحقيقة والتوهم

د. محمد علي حسن حسن الشوكي
مدرس الدراسات الإسلامية
كلية الآداب، جامعة بني سويف
mdelshwki@hotmail.com

المستخلص

إن فهم نصوص الصفات، والوقوف على مدلولاتها أمرٌ شرعي في غاية الأهمية، وقد ترسخ لدى علماء العقيدة أن المناهج المعتبرة في دراسة نصوص الصفات، هي ثلاثة(الإثبات، والتأويل، والتفويض)، وذكر أصحاب منهج الإثبات لوازم باطلة لمنهج التفويض، وهي لا تنفك عن منهج التفويض، لكنهم مع ذكرهم هذه اللوازم؛ فإنهم يعدونه منهجًا معتبرًا، له من العلماء من ينتسب إليه، لكننا في هذه الدراسة بحثنا عن وجود هذا المنهج عند من يُصنَّف على أنهم مفوضة؛ فوجدنا أن هذا الأمر لا يستقيم، ووجدنا بعد الدراسة والبحث أن معظم من يدافع عن منهج التفويض؛ لا يتخذه منهجًا له، وتأكد بعد البحث أن منهج التفويض لا يمكن أن يستقيم لأية فرقة، ولا حتى لأي عالم، وهذا هو الجديد الذي توصل إليه هذا البحث، وهو التأكد من اللوازم الباطلة لمنهج التفويض، ثم التأكد من عدم إلصاقه بسلف الأمة، بل وعدم إلصاقه بأي أحد، لأنه لا يمكن أن يستقيم منهجًا مطردًا لأي عالم؛ وذلك لما يحمله من لوازم باطلة.

Tafweed (authorizing the meanings of Allah's characteristics to Allah without interpreting them) Method in Allah's Characteristics between Fact and Illusion

Abstract

Understanding the texts of Allah's characteristics and determining their semantics are so important topics. Scholars of ideology believe firmly that the accepted methods in studying texts of Allah's characteristics are three; ethbat (proving), taweel (interpretation, and tafweed (authorization), the ethbat method scholars mentioned false consequences of tafweed. However, they consider tafweed method as a recognized method having many scholars believe in. the present study searched about this style in the literatures of those classified as scholars of tafweed and found that it is illogical. After study and reseach, we found that most of those defending taf-

weed method do not adopt it. The research revealed that tafweed method can't be considered by any group or even scholar. This is the new in this research; assuring the false consequences of tafweed method and assuring that tafweed was not adopted by any of Salaf or even any one as it can't be a logical method to anyone due to its false consequences.

مقدمة

الحمد لله الموصوف بصفات الكمال، المتفردِ بالعزة والجلال، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ذو العظمة والجلال، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله وخليلُه الصادق المقال، اللهم صلِّ عليه وعلى آله وأصحابِه خيرِ آل.

مما لا شك فيه أن توحيد الله، تعالى، يأتي على قمة المطالب الشرعية، وبدونه لا يُقبل من المرء صرف ولا عدل، ولا تنفعه أية طاعة، وبدون تحقيقه؛ لا يُعدُّ المرء مسلمًا، وتوحيد الصفات قسم مهم من أقسام التوحيد، وقد تباينت آراء فرق الأمة في مسألة الصفات، ورسخ في كتب العقيدة ثلاثة مناهج رئيسة في تناول نصوص الصفات، هي:

١- منهج الإثبات.
٢- منهج التأويل.
٣- منهج التفويض.

ومنهجا الإثبات والتأويل معتبران، ولا يمكن لأحد أن ينكر أن كثيرا من علماء الأمة قد اختاروا أحد المنهجين مذهبًا معتبرًا لكل عالم، لكنَّ المنهج الثالث (التفويض)، لا يمكن أن يكون مطردًا عند أحد، ولعل هذا هو ما توصلنا إليه في هذا البحث، فسوف نحاول تتبع أقوال بعض من صُنفوا على أنهم مفوضة؛ ليتبين أنهم لا يمكن أن يكونوا مفوضة، بالإضافة إلى وجود لوازم باطلة لهذا المنهج، ولعل كثيرا من الباحثين كتبوا عن هذه اللوازم، فليس مجالنا – هنا- بحثها، لكن بحثنا يركز على إثبات نظرية منهج التفويض، وأنه ليس له وجود عملي عند أية فرقة، بل وعند أي عالم، ولا يمكن أن يُصنف أحد على أنه مفوِّض؛ لوجود لوازم باطلة تمنع أي أحد من تبني هذا المنهج طريقةً له في فهم نصوص الصفات.

أسباب اختيار الموضوع:

يرجع السبب الرئيس في اختيار هذا الموضع إلى أن الباحث لاحظ اعتماد كثير من العلماء على التفويض في رد إثبات الصفات، وذلك بوصفه منهجًا للسلف، ويبني على ذلك مقدمةً له؛ وهي أن السلف لم يكونوا يثبتون، بل كانوا يفوضون؛ فيكون الإثبات منهجًا مستحدثًا لم يعرفه السلف، لكن لاحظنا أن كل من يسلك هذه الطريقة لا يتخذ التفويض منهجًا له، بل غالبا يسلك منهج التأويل، فبدأت إشكالية البحث في نقطتين: الأولى هل التفويض منهج للسلف؟ وقد تبين أنه ليس مذهبًا لهم، وقد ساق الباحث كثيرًا من النصوص عنهم، تقطع بأنهم كانوا يفسرون نصوص الصفات، ويفهمون معانيها، وهذه الإشكالية، قد سبق الباحثَ فيها كثيرون قديمًا وحديثًا، لكنَّ الإشكالية الثانية، هي التي ربما لم يتطرق إليها أحد، ألا وهي: هل التفويض منهجٌ مطردٌ عند مجموعة من العلماء، أو عند عالم معين؟ وهذه الإشكالية دارت في ذهن الباحث بسبب ملاحظته دفاع كثيرين عن التفويض، ثم اتخاذَهم التأويل مسلكًا لهم، وهؤلاء هم أولى الناس بهذا المنهج ما داموا يَنسبونه لخير القرون، فقرر الباحث أن يقف على من يتخذ التفويض منهجًا مطردًا في نصوص الصفات، وبيقين فإن من لا ينسبه للسلف، هو أبعد ما يكون عن هذا المنهج، فأصبح لدى الباحث يقين أن هذا المنهج لا يمكن أن يكون مسلكًا معتبرًا في نصوص الصفات من الناحية العملية، ويبقى منهجًا نظريًّا، يجادل به المؤولون؛ ليردوا على المثبتين، وقد وقف الباحث على كثير من كلام من صُنِّفوا على أنهم مفوضة، فلم يجد هذا المنهج مطردًا عندهم.

منهج البحث:

اعتمد الباحث على المنهج الوصفي التحليلي، حيث جمع أقوال العلماء الذين يُصنفون على أنهم مفوضة، ثم حلل هذه النصوص في ضوء قواعد منهج التفويض النظرية؛ لكي يتحقق من أن هذه النصوص من كلام هؤلاء العلماء، يمكن وصفها بأنها تمثل قواعد منهج التفويض وأصولَه، وبعد البحث في هذه الأقوال؛ تبين أنه لا

يمكن لباحث أن يطَّرد عنده هذا المنهج في كل النصوص، أو حتى معظمِها، وتبين أن بعض النصوص القليلة قد يُفهم منها التفويض، لكنها لا ترقى أن تكون منهجًا يسلكه أي عالم.

لقد جاء هذا البحث في مقدمة، وتمهيدٍ، وثلاثةِ مباحثَ، وخاتمةٍ، وهذه الأبحاث هي:

المبحث الأول : تأصيل تاريخي لظهور مصطلح التفويض في الصفات.

المبحث الثاني: عرض لنماذج من أقوال المنتسبين لمنهج التفويض.

المبحث الثالث: الأدلة على أن التفويض منهج نظري لا وجود له..

تمهيد

قبل البدء في هذا البحث، أقف في هذا التمهيد على توضيح بعض القضايا التي يجب معرفتها؛ حتى يمكن للبحث أن يحقق الهدف منه، ويمكن تلخيص هذه القضايا فيما يلي:

- المقصود بمصطلح التفويض.
- أقسام العلماء في فهم نصوص الصفات.

أولا: المقصود بمصطلح التفويض

التفويض – لغةً – من الفعل فوَّض، يفوِّض، قال ابن منظور: (فوض إليه الأمر: صيَّره إليه، وجعله الحاكمَ فيه، وفي حديث الدعاء: فوضت أمري إليك، أي رددته إليك، يقال: فوَّض أمره إليه، إذا ردَّه إليه، وجعله الحاكم فيه..)[1]، وذكر كذلك عدة معان أخرى مثل: التساوي، والاختلاطِ، والاشتراكِ، والمساواةِ، وغيرِ ذلك، اكتفينا بالمعنى اللغوي الذي بُني عليه المعنى الاصطلاحيُّ.

(1) لسان العرب ، جـ ٧، ص ٢١٠.

التفويض – اصطلاحًا –: يقصد به صرفُ الألفاظ عن ظاهرها، وتركُ التعرض لمعانيها، بل تترك، وتُفوض هذه المعاني لله تعالى، فلا يعلم معناها إلا الله وحده[١]، فالتفويض، هو إثبات الصفات، وتفويض المعنى والكيفية[٢].

ثانيًا: أقسام العلماء في فهم نصوص الصفات

مما لا شك فيه، أن نصوص الصفات من أشرف النصوص وأكرمِها، فهي التي تخبر عن صفات الكمال، ونعوتِ الجلال للمولى، تبارك وتعالى، والوقوفُ على فهمها أمر في غاية الأهمية، وقد تباينت أقوال العلماء في فهم هذه النصوص، وذلك نظرا لجلالة الموضوع، وخطورةِ الخطأ فيه، وهذا الذي دفع بعض الناس إلى الإحجام عن الكلام في صفات الله تعالى، وهو خطأ كبير؛ إذ كيف يُلجم المسلم قلبَه ولسانَه عن استلهام النور والإيمانِ من خلال اليقين بأسماء الحسنى، وصفاتِه العليا، وفهمِ معناها، والعملِ بمقتضاها، لكنْ بالضوابط الشرعية؛ وذلك بعدم وصفه تعالى إلا بما وصف به نفسَه، أو وصفه به رسولُه، صلى الله عليه وسلم، أما الاحتجاج بالخوف من الزلل والخطأ، فهو عذر واهٍ، وكذلك هو خلاف هدي خيرِ القرون، ويترتب عليه حرمانُ القلب من نور الإيمان بأغلى النصوص، وأكرمِها، ولذا قال الإمام الشافعي: (جميع ما تقوله الأمة شرح للسنة، وجميعُ السنة شرحٌ للقرآن، وجميعُ القرآن شرح أسماء الله الحسنى وصفاتِه العليا)[٣].

ويمكن حصر أقوال العلماء في نصوص الصفات في الأقسام الآتية:

(١) انظر: مذهب أهل التفويض في نصوص الصفات، أحمد بن عبد الرحمن القاضي، ص ١٢٨.

(٢) انظر: مصطلحات في كتب العقائد، محمد بن إبراهيم بن أحمد الحمد، ص ١١.

(٣) البرهان في علوم القرآن، الزركشي ، جـ ١ ، ص ٦.

١- مذهب أهل التمثيل والتشبيه:

قال الله تعالى يصف ذاته الكريمة (لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ)[الشورى١١] ومع ذلك ضلت فرقة فشبهوا الله بخلقه، وقالوا: له يدان مثل يدي الإنسان، وجعلوه جسمًا، تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا، وممن ضَلَّ في ذلك هشام بن الحكم، صاحبُ فرقة الهشامية الذي يعتقد في إلهه أنه سبعة أشبار بشبر نفسه، وقال بعضهم: هو في أحسن الأقدار، ليس بالعظيم الجافي، ولا القليلِ القميء[١]، وهذا مذهب ساقط لا وزن له، فهو مخالف للكتاب والسنة وأقوالِ سلف الأمة.

٢- مذهب أهل النفي والتعطيل:

إذا كان أهل التمثيل قد بالغوا في الإثبات؛ حتى ضلوا وشبهوا الله بخلقه، فعلى الجانب الآخر، ذهب النفاة إلى تعطيل الباري تعالى من كل صفاته العليا، بحجة تنزيهه عن مشابهة الخلق، ففروا من التشبيه، ووقعوا فيما هو أسوأ، وهو النفي، وكان أولَ من نفى صفات الله، تعالى، الجعدُ بن درهم، حيث قال:(إن الله لم يتخذ إبراهيم خليلا، ولم يكلم موسى تكليما؛ فقتله على ذلك خالد بن عبد الله القسري)[٢]، وسلكت المعتزلة سبيل نفي صفات الله تعالى؛ بحجة أن إثباتها يلزم منه تعدد القدماء مع الله تعالى، والذي أدى بهم إلى هذا المسلك هو السؤالُ الذي طرحه المتكلمون: هل صفات الله تعالى هي عين ذاته تعالى، أم غيرُ ذاته تعالى؟ وجاء ردُّهم على هذه المسألة ملزمًا لنفي الصفات؛ حيث قالوا:(إما أن تكون الصفات حادثة؛ فيلزم قيامُ الحوادث بذاته، وخلوُّه تعالى في الأزل عن العلم والقدرة والإرادةِ والحياة، وغيرِها من الكمالات، وصدورُها عنه تعالى بالقصد والاختيار أو بشرائط حادثة، والجميع باطل بالاتفاق، وإما أن تكون قديمةً فيلزم تعددُ القدماء، وهو كفر بإجماع المسلمين، وقد

(١) انظر: مقالات الإسلاميين، أبو الحسن الأشعري، جـ ١ ، ص ١٦٦ .
(٢) العلو للعلي العظيم، الذهبي، ص ١٣١ .

كفر النصارى بثلاثة قدماء؛ فكيف بالأكثر)[1]، وهذه الحجة في نفي الصفات واهية؛ لأن أساسها الذي بُنيت عليه ليس صحيحًا، ويردُّ الإمام السفاريني عليهم: (إنما المحظور في تعدد القدماء المغايرةُ، ونحن نمنع تغايرَ الذات مع الصفات، والصفاتِ بعضَها مع بعض؛ فينتفي التعدد والتكثر، ولئن سلم ما زعموا من تعدد القدماء؛ فالممتنع تعدُّدُ القدماء إذا كانت ذواتا مستقلة، لا تعددُ ذاتٍ وصفاتٍ لها، فهذا مباين لقول النصارى، كما لا يخفى عن ذي بصيرة)[2]، وقد سلكت الأشاعرة مسلكًا قريبًا من المعتزلة في هذا الأمر؛ حيث أثبتوا سبع صفات فقط، وسموها صفات المعاني، وهي صفات الحياة، والعلم، والقدرةِ، والإرادةِ، والكلامِ، والسمعِ، والبصرِ، ونفوا ما عداها، ويستدلون على إثبات تلك الصفات السبع؛ بأن العقل لا يمنع من وصف الله بها، وبالعقل نفسِه؛ يستدلون على نفي ما عداها بأن العقل يُحيل وصفَ الله تعالى بها، وهذا المنهج فوق أنه مخالفٌ لمنهج السلف، فإنه مردود عقلا؛ لأنه يمكن أن يقال في الصفات المثبَتَةِ ما يقال في المنفية، فمثلا أثبتوا الإرادة، ونفوا الرحمة؛ لأن في الرحمة تشبهًا بالمخلوق، فيمكن القول بأن صفة الإرادة كذلك فيها تشبه بالمخلوق، فما الذي يفرق بين الصفتين؟

٣- مذهب أهل التأويل:

يطلق التأويل، ويراد به معنيان، هما: ما يؤول إليه الشيءُ، والثاني: هو التفسير، ولكنَّ المتأخرين استخدموا التأويل في صرف اللفظ عن ظاهره إلى معنىً آخرَ يحتمله، وقد وضع أصحاب هذا المنهج شروطا يجب توافرها؛ حتى يُقبَلَ التأويل في أية مسألة، وهذه الشروط هي:

أ- أن يكون اللفظ محتملا، ولو عن بعد، للمعنى المؤول.

(١) لوامع الأنوار البهية، شمس الدين السفاريني، جـ ١، ص ٢١٧ .
(٢) المرجع السابق ، ص ٢١٧ .

ب- أن يكون ثَمَّ موجبٌ للتأويل، بأن يكون ظاهر النص مخالفًا لقاعدة مقررة معلومة من الدين بالضرورة.

ت- أن يكون التأويل معتمدًا على سند(١).

٤- مذهب أهل التفويض:

هذا المذهب يقرر أن نصوص الصفات يجب تفويض علمِها لله، فهو وحده، الذي يعلم معناها، ولا يمكن لمخلوق أن يقف على معانيها، ويُكْتَفَى بقراءة هذه النصوص من باب التعبد بنطقها فقط، وسوف نولي هذا المنهج تفصيلا كبيرا في هذا البحث.

٥- مذهب أهل الإثبات:

يرى أصحاب هذا المنهج ضرورة إثبات ما أثبته الله لنفسه، أو أثبته له رسولُه، صلى الله عليه وسلم، من غير تحريف، ولا تمثيلٍ، ولا تعطيلٍ، ولا تكييفٍ، وبمفهوم المخالفة، فهم ينفون ما ورد السمع بنفيه، وأما ما لم يرد به السمع، لا نفيًا، ولا إثباتًا، فإنهم لا يثبتونه، ولا ينفونه، بل يستفصلون عن معناه عند من يتكلم به، فإن قصد معنىً شرعيًّا صحيحًا؛ قُبِل منه، وإن قصد معنى باطلا؛ رُدَّ كلامُه.

المبحث الأول : تأصيل تاريخي لظهور مصطلح التفويض في الصفات.

المبحث الثاني: عرض لنماذج من أقوال المنتسبين لمنهج التفويض.

المبحث الثالث: الأدلة على أن التفويض منهج نظري لا وجود له..

(١) انظر: مقدمة إيضاح الدليل، ابن جماعة، ص ٦٠ .

المبحث الأول

تأصيل تاريخي لظهور مصطلح التفويض في الصفات

إن الوقوف على المراحل التاريخية لظهور منهج التفويض، أمرٌ في غاية الأهمية، حيث إنه يفيدنا في قضية إلصاق التفويض بسلف الأمة من الصحابة والتابعين ومن تبعهم، وكذلك يفيدنا في القطع بوجود التفويض منهجًا مطردًا، ام إنه منهجٌ نظري ، لا وجود له في تطبيقات المناهج.

وسأتناول هذا التأصيل في المراحل التالية:

١- مصطلح التفويض في الكتاب والسنة.

٢- التفويض عند خير القرون.

٣- التفويض في القرن الرابع وما بعده.

١- مصطلح التفويض في القرآن والسنة

أ- التفويض في القرآن:

وردت مادة التفويض في القرآن الكريم فيما قاله مؤمنُ آلِ فرعونَ لقومه، قال تعالى (فَسَتَذْكُرُونَ مَا أَقُولُ لَكُمْ وَأُفَوِّضُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ) وقد قال القرطبي في معنى (وأفوض أمري إلى الله):(أي أتوكل عليه، وأسلم أمري إليه)[١]، فالتفويض هنا قريب من معناه اللغويِّ، أما المعنى الاصطلاحي الخاص بصفات الله تعالى، فلم يرد لفظ التفويض، لكن وردت آيات أخرى لم تصرح بلفظ (التفويض) ، ولكن عُبر عنه بألفاظ أخرى، فمن ذلك قوله تعالى (هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ)[آل عمران٧].

---

(١) تفسير القرطبي، جـ ١٥، ص ٣١٨.

فقد قسَّم الله تعالى آيات القرآن الكريم قسمين، المحكمِ، والمتشابه، وذكر أن المتشابه يكون هدفًا لمن زاغت قلوبهم، وضلت أعمالُهم، وقد اختلفت أقوال العلماء في تفسير(المحكمات) و (المتشابهات) فقال بعض العلماء: إن المحكمات هي المعمول بهنَّ، والمتشابهات، هي ما تُرك العملُ بهن، وهو قول ابنِ عباس، وقتادةَ، والربيعِ، والضحاكِ، وقال بعضهم: ألمحكمات ما تحتمل وجهًا واحدًا، والمتشابهات ما تحتمل أوجهًا، وهو قول محمد بن جعفر بن الزبير[١]، وغيرُ ذلك من الأقوال، وكلها تدور حول صعوبة فهم المتشابه، في مقابلة يُسْر المحكمات في فهمها، وقد اشتد الخلاف في حرف (الواو) في قوله تعالى (...وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ) هل هي حرف عطف، فيدخل الراسخون في علم المتشابه، أم إن الواو استئنافية، ويقتصر العلم على الله تعالى وحده؟ فقال بعضهم: إنها استئنافية، والراسخون لا يعلمون المتشابه، فقد ورد ذلك عن عائشة، وابنِ عباس، وهشامِ بنِ عروة، وعمرِ بنِ عبد العزيز، ومالكِ بن أنس، وقال آخرون: إن الواو عاطفة، والراسخون يعلمون المتشابه، فقد جاء ذلك عن ابن عباس(رواية أخرى) ، ومجاهدٍ، والربيعِ بن أنس، ومحمدِ بن جعفر بن الزبير[٢]، وقد ثبت في الصحيحين من حديث عائشة، رضي الله عنها أنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه، فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم) [٣].

ب-<u>التفويض في السنة:</u>

وردت مادة (فوض) في أحاديث النبي، صلى الله عليه وسلم، لكنها جاءت عامة في تفويض العبد أمرَه لله، جل وعلا، فقد جاء في الصحيحين عن البراء بن

(١) تفسير الطبري، جـ ٦، ص ١٨٠.

(٢) تفسير الطبري، جـ ٦، ص ٢٠٣.

(٣) صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب قوله تعالى(هو الذي أنزل عليك الكتاب...)، جـ ٦ ، ص ٣٣، وصحيح مسلم، كتاب العلم، باب النهي عن اتباع متشابه القرآن ، جـ ٤ ، ص ٢٠٥٣.

عازب أن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: (إذا أتيت مضجعك، فتوضأ وضوءك للصلاة، ثم اضطجع على شقك الأيمنِ، ثم قل: اللهم أسلمت وجهي إليك، وفوضت أمري إليك، وألجأت ظهري إليك، رغبة ورهبة إليك، لا ملجأ ولا منجا منك إلا إليك، اللهم آمنت بكتابك الذي أنزلت، وبنبيك الذي أرسلت، فإن مت من ليلتك، فأنت على الفطرة، واجعلهن آخر ما تتكلم به) [١].

ويُروَى كذلك عن عبد الله بن مسعود، رضي الله عنه، كما ذكره أبو الفتح الخوارزمي، حيث قال: (التفويض التسليم وترك المنازعة، ومنه المفوضة في حديث ابن مسعود – رضي الله عنه – وهي التي فوضت بضعها إلى زوجها، أي زوجته نفسها بلا مهر)[٢].

أما ما يقترب من المعنى الاصطلاحي للتفويض؛ فقد ورد في حديث، رواه الإمام أحمد وغيرُه، عن عبد الله بن عمرو أن النبي، صلى الله عليه وسلم، سمع قوما يتدارءون، فقال: (إنما هلك من كان قبلكم بهذا، ضربوا كتاب الله بعضَه ببعض، وإنما نزل كتاب الله يصدق بعضُه بعضًا، فلا تكذبوا بعضَه ببعض، فما علمتم منه؛ فقولوا، وما جهلتم؛ فكلوه إلى عالمه)[٣] وعن معنى هذا الحديث، قال الإمام القاري: (سمع رسول الله– صلى الله عليه وسلم – قوما) أي: كلام قوم (يتدارءون في القرآن) أي: يختلفون فيه، ويتدافعون بعضَه ببعض، والتدارؤ: دفعُ كلٍّ من المتخاصمَين قول صاحبه بما يقع من القول، أي: يدفع بعضهم دليل بعض منه. قال المظهر: مثال ذلك أن أهل السنة يقولون: الخير والشر من الله تعالى؛ لقوله تعالى: (قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ) [النساء: ٧٨] ويقول القدري: ليس كذلك؛ بدليل قوله تعالى(مَا أَصَابَكَ مِنْ

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الوضوء، باب: من بات على وضوء، جـ ١، ص٥٨، وصحيح مسلم، كتاب الذكر والدعاء، باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع، جـ ٤، ص ٢٠٨١ .

(٢) المُغرب في ترتيب المغرب، الخوارزمي، ص ٣٦٧.

(٣) مسند الإمام أحمد ، جـ ١١ ، ص ٣٥٤.

حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ) [النساء: ٧٩] وهذا الاختلاف منهي، أي على هذا الوجه، وإنما الطريق في مثل تلك الآيات، أن يؤخذ ما عليه إجماع المسلمين، ويئول الآية الأخرى، كما نقول: العقد الإجماع على أن الكل بتقدير الله تعالى)[١] وعن معنى(فكلوه إلى عالمه؛ قال القاري: ((وما جهلتم) أي: منه كالمتشابهات وغيرها، (فكلوه) أي: ردوه وفوضوه (إلى عالمه) : وهو الله تعالى، أو من هو أعلم منكم من العلماء ولا تلقوا معناه من تلقاء أنفسكم)[٢].

٢- التفويض عند خير القرون

إن الوقوف على منهج الصحابة والتابعين وتابعيهم أمرٌ بالغ الأهمية؛ فإنهم خير جيل عرفته البشرية، وكما قال ابن مسعود رضي الله عنه (من كان متأسيًا؛ فليتأسَ بأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإنهم أبرُّ هذه الأمةِ قلوبًا، وأعمقُها علمًا، وأقلُّها تكلفًا، وأقومُها هديًا، وأحسنُها أخلاقًا، اختارهم الله تعالى لصحبة نبيِّه، وإقامةِ دينه)[٣]، وقد حمل الرايةَ بعد الصحابة جيلٌ تربى على أيديهم، وأخذ من المِشْكاة نفسِها، لكنهم لم ينالوا شرف التكحل برؤية النبيِّ صلى الله عليه وسلم، وقد جاء الثناء عليهم في بضعة أحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم، منها ما رواه البخاري ومسلم عن عمرانَ بنِ حصين رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (خير أمتي قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم)[٤]، وكذلك ما رواه الترمذي

---

(١) مرقاة الفاتيح شرح مشكاة المصابيح، الملا علي القاري، جـ١،ص ٣١٢.

(٢) المرجع السابق، جـ ١ ، ص ٣١٣

(٣) روى هذا الأثرَ أبو إسماعيل الهرويٌ في ذم الكلام وأهله، جـ ٤، ص ٢٨٨، وأورده أبو القاسم الأصبهاني في الحجة في بيان المحجة، جـ ٢، ص ٥١٩.

(٤) صحيح البخاري، كتاب:المناقب، باب:فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، وصحيح مسلم، كتاب:الفضائل، باب:فضائل الصحابة .

وغيرُه من حديث جابر بنِ عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا تمسُّ النارُ مسلمًا رآني، أو رأى من رآني)[١].

إن التفويض لم يظهر بمعناه الاصطلاحيِّ في عهد الصحابة ولا التابعين، بل إن القرن الثالث لم يظهر به المعنى الذي تعارف عليه العلماء بعد ذلك، وبقي التفويض بمعناه الوارد في الكتاب والسنة، هو المعنى الموجودَ في فهم العلماء في هذه الحقبة من تاريخ الأمة، وقد نقلنا أقوال الصحابة والتابعين في تفسير قوله تعالى (وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم...) حيث قال : إن الواو استئنافية، عائشةُ، وابنُ عباس، وهشامُ بن عروة، وعمرُ بن عبد العزيز، ومالكُ بن أنس، وقال آخرون: إن الواو عاطفة، والراسخون يعلمون المتشابه، فقد جاء ذلك عن مجاهدٍ، والربيعِ بن أنس، ومحمدِ بن جعفر بن الزبير.

لقد ألصق بعض المتأخرين مذهب التفويض بسلف الأمة من الصحابة والتابعين، واستدلوا ببعض العبارات الواردة عنهم، مثل (أمروها كما جاءت)، و(الاستواء معلوم، والكيف مجهول)، وليس في مثل هذه العبارات وما شابهها أي مستند لمذهب التفويض، ولكن ورد بها ضرورة إثبات الصفات كما وردت، مع نفي الكيف[٢] .

٣- التفويض في القرن الرابع وما بعده

يصعب تحديد بداية محددة لظهور مصطلح التفويض بمعناه الذي استقر عليه (ولكن يمكن القول بأن التفويض نشأ في أروقة المدرسة الكلابية التي كانت

---

[١] سنن الترمذي، كتاب:المناقب، باب: ما جاء في فضل من رأى النبيّ صلى الله عليه وسلم، ورواه ابن أبي عاصم في السنة، جـ ٢، ص ٦٣٠، وحسّنه الألباني في مشكاة المصابيح، جـ ٣، ص ١٦٩٥، رقم٦٠١٣.

[٢] انظر: موقف ابن تيمية من الأشاعرة، عبد الرحمن بن صالح، ص ١١٨٠: ١١٨٣. وانظر: شرح العقيدة الواسطية، محمد خليل هراس، ص ٦٨.

تهدف إلى التوفيق والتوسط بين المنهج النقلي الأثري الذي كان عليه السلف، وبين المنهج العقلي المنحرف الذي اعتمده المتكلمون) [١].

وقد ظهر القول بالتفويض نتيجة فهم بعض المتأخرين مذهب السلف، وكذلك بسبب ظهور مصطلحات حادثة في العقيدة كانت من نتاج الفلسفة اليونانية التي تُرجمت إلى العربية[٢]، فظهر معنى التفويض عند الإمام أبي منصور الماتريدي (ت: ٣٣٣ هـ)، حيث قال: (قال تعالى (ليس كمثله شيء) فنفى عن نفسه شبهَ خلقه، وقد بينا أنه في فعله وصفته متعال عن الأشباه، فيجب القول بالرحمن على العرش استوى على ما جاء به التنزيل، وثبت ذلك في العقل، ثم لا نقطع تأويله على شيء؛ لاحتماله غيرَه مما ذكرنا، واحتماله أيضا ما لم يبلغنا مما يعلم أنه غير محتمل شبه الخلق، ونؤمن بما اراد الله به) [٣].

إن الإمام أبا الحسن الأشعري، رحمه الله، من العلماء الذين يُلْصَق بهم مذهبُ التفويض؛ لوجود بعض جمل فُهم منها قولُه بالتفويض، فعدَّه بعض أهل العلم من المفوضين، وهذا رأي غير دقيق، فكلام الأشعري واضحٌ في تفسير آيات الصفات وأحاديثِها، لكن – أحيانا – يجعل التعصبُ صاحبَه يُنطق النصوصَ ما لم تقلْه، فقد نقل أحد هؤلاء ما ذكره ابن عساكر عن عقيدة الأشعري، وأنها وسط بين طرفين، فقال عن الأشعري(...فإنه نظر في كتب المعتزلة والجهمية والرافضة، وإنهم عطلوا وأبطلوا فقالوا: لا علم لله، ولا قدرة، ولا سمع، ولا بصر، ولا حياة، ولا بقاء، ولا إرادة، وقالت الحشوية والمجسمة والمكيفة المحددة: إن لله علما كالعلوم، وقدرةً كالقدر، وسمعًا

---

(١) مذهب أهل التفويض في نصوص الصفات، أحمد بن عبد الرحمن، ص ١٧٣.

(٢) انظر: مصطلحات في كتب العقيدة، محمد بن إبراهيم الحمد، ص ١١.
وانظر: مذهب أهل التفويض، أحمد بن عبد الرحمن القاضي، ص ١٧٦: ١٨٣

(٣) التوحيد، الماتريدي، ص ٧٤.

كالأسماع، وبصرًا كالأبصار، فسلك رضي الله عنه طريقة بينهما؛ فقال: إن لله سبحانه وتعالى علما لا كالعلوم، وقدرةً لا كالقدر، وسمعًا لا كالأسماع، وبصرًا لا كالأبصار...) [١] ، فهذا الكلام ليس فيه أي دليل على أن الأشعري مفوض، لكن استدل به من يُلصق التفويض بالسلف[٢]، بل جعلوا الإمام ابن خزيمة كذلك من المفوضة[٣]، مع أن منهجه واضح جدا في الإثبات، وليس التفويض.

إن الكلام الواضح عن منهج التفويض ورد في كلام الإمام أبي منصور الماتريدي (ت ٣٣٣)، فقد قال، رحمه الله: (فيجب القول بالرحمن على العرش استوى على ما جاء به التنزيل، وثبت ذلك في العقل، ثم لا نقطعُ تأويلَه على شيء؛ لاحتمالِه غيرَه مما ذكرنا، واحتمالِه أيضا ما لم يبلغنا مما يعلم أنه غير محتمل شبه الخلق، ونؤمن بما اراد الله به) [٤]. وتتابعت أقوال العلماء عبر القرون، ومن أشهر من وُصِف بأنه من أئمة التفويض، هو إمام الحرمين الجويني (ت:٤٧٨ هـ)، حيث نقل عنه أنه قال: (اختلفت مسالك العلماء في الظواهر التي وردت في الكتاب والسنة، وامتنع على أهل الحق فحواها وإجراؤها على موجب ما يبرزه أفهام أرباب اللسان فيها، فرأى بعضهم تأويلَها، والتزامَ ذلك في القرآنِ وما يصح من السنن، وذهب أئمة السلف إلى الانكفاف عن التأويل، وإجراءِ الظواهر على مواردها، وتفويضِ معانيها إلى الرب تعالى، والذي نرتضيه رأياً، وندين الله به عقداً: اتباعُ سلفِ الأمة، فالأولى الاتباع،

(١) تبيين كذب المفتري، ابن عساكر، ص ١٤٩.
(٢) انظر: القول التمام بإثبات التفويض مذهبا للسلف الكرام، سيف العصري، ص ١٧٩.
(٣) انظر: المرجع السابق، ص ١٧٩.
(٤) التوحيد، ص ٧٤.

وتركُ الابتداع. والدليل السمعي القاطع في ذلك: أن إجماع الأمة حجةٌ متبعة، وهو مستند معظم الشريعة) [١] .

المبحث الثاني

عرض لنماذج من أقوال المنتسبين للتفويض

في هذا المبحث سوف أعرض لنماذج من أقوال العلماء الذين صُنفوا على أنهم من العلماء الذين سلكوا منهج التفويض، وهذا التصنيف محل نظر، كما سأبين في المبحث الثالث . بإذن الله تعالى . على الرغم من أن الذين صنفوا هؤلاء العلماء، فإن بعضهم يقبل منهج التفويض مذهبا معتبرًا، وبعضهم يرفضه، لكنهم اتفقوا على وجود منهج التفويض، وذكروا كثيرا من العلماء الذين يُصنفون على أنهم من المفوضة، وسوف أذكر بعض هؤلاء المُصَنَّفين اعتمادًا على كلا الاتجاهين في قبول التفويض أو رفضه، ويمكن ذكر نماذج من هؤلاء العلماء، كما يلي:

١- الإمام أبو حنيفة (ت:١٥٠هـ):

صُنِّف أبو حنيفة على أنه أصَّل لمنهج التفويض في حديثه عن العقيدة، مع خلافنا مع هذا التصنيف، لكننا نتنزل لمناقشة منهج التفويض من خلال من زُعِم أنهم أربابُه، فقد استدل أحد هؤلاء المصنِّفين[٢] بكلام لأبي حنيفة، حيث قال في الفقه الأكبر: (ويتكلم لا ككلامنا، ويسمع لا كسمعنا، ونحن نتكلم بالآلات والحروف، والله تعالى يتكلم بلا آلة ولا حروف، والحروف مخلوقة، وكلام الله تعالى غير مخلوق، وهو

(١) طبقات الشافعيين، ابن كثير، ص ٤٦٨ .

(٢) د. سيف بن علي العصري، في كتابه: القول التمام في إثبات التفويض مذهبًا للسلف الكرام، انظر ص ١٦٩ .

شيء لا كالأشياء، ومعنى الشيء الثابت بلا جسم، ولا جوهر، ولا عرض، ولا حدَّ له، ولا ضدَّ له، ولا ندَّ له، ولا مثلَ له) [1].

فهذا الكلام الذي لا علاقة له بالتفويض، وسوف نناقش ذلك في المبحث الثالث، بإذن الله تعالى، لكن ننوه، هنا، إلى تهافت الأدلة التي استند عليها من يلصق منهج التفويض بالسلف، أو حتى بالخلف.

٢- الإمام مالك (ت:١٧٩ هـ):

الإمام مالك من أكثر الأئمة الذين يأتي ذكرهم في مسائل الصفات الخلافية؛ نظرا لجلالة قدره، وورودِ بعض النصوص عنه في هذه المسائل، فقد فَهِم كل قسم من أصحاب المذاهب المختلفة فهمًا يتناسب مع مذهبه وفهمِه، ونحن لا نرى أي دليل في كلامه، لكن كما فعلنا مع أبي حنيفة؛ فسوف نتنزل ونذكر النصوص التي فهمها بعض المُصنِّفِين على أنها دلائل منهج التفويض، فمنها على سبيل المثال، ما ذكره الترمذيُّ عند روايته للحديث الطويل عن الحساب يوم القيامة، والذي فيه: (...وضع الرحمن قدمه فيها)، فقال الترمذي: (والمذهب في هذا عند أهل العلم من الأئمة مثل سفيان الثوري، ومالكِ بنِ أنس، وابنِ المبارك، وابنِ عيينةَ، ووكيعٍ، وغيرِهم، أنهم رووا هذه الأشياء، ثم قالوا: تُروى هذه الأحاديثُ، ونؤمنُ بها، ولا يقال: كيف؟ وهذا الذي اختاره أهل الحديث أن يرووا هذه الأشياء كما جاءت، ويُؤمَنُ بها، ولا تفسر، ولا تتوهم، ولا يقال: كيف، وهذا أمرُ أهل العلم الذي اختاروه وذهبوا إليه)، ولعل أشهر ما جاء عن الإمام مالك، ما رواه البيهقي وغيرُه عن (يحيى بن يحيى، أنه قال: كنا عند مالك بن أنس فجاء رجل فقال: يا أبا عبد الله: (الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى) [طه:٥] فكيف استوى؟ قال: فأطرق مالك برأسه حتى علاه الرحضاء، ثم قال: الاستواء غير

(١) الفقه الأكبر ، ص ٢٦.

مجهول، والكيف غير معقول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة، وما أراك إلا مبتدعا؛ فأمر به أن يخرج) [١].

٣- الإمام الشافعي (ت: ٢٥٤ هـ):

وردت أقوال عن الإمام الشافعي حُملت على أنه يقول بالتفويض، فمن ذلك ما ذكره شمس الدين السفاريني، حيث قال: (رُوي عن الشافعي أنه سئل عن الاستواء؛ فقال: آمنت بلا تشبيه، وصدقت بلا تمثيل، واتهمت نفسي في الإدراك، وأمسكت عن الخوض غاية الإمساك) [٢] ، فهل يمكن جعل هذا النص دليلا على أن الشافعي يفوض؟ هذا الذي فهمه بعض الناس، حيث قال: (فقول إمامنا: بلا تشبيه، نفي للمعنى الحقيقي؛ إذ حقيقة الاستواء في حق المخلوقين هو الجلوس مع مماسة الجالس لما جلس عليه، وهذا المعنى محال في حق الله تعالى؛ لأنه يصادم القطعيات العقلية والشرعية)[٣] .

٤- الإمام محمد بن عيسى الترمذي (ت: ٢٧٩هـ):

روى الترمذي في سننه أن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: (يمين الرحمن ملأى سحاء لا يغيضها الليل والنهار) قال: (أرأيتم ما أنفق منذ خلق السموات والأرض؟ فإنه لم يغضْ ما في يمينه، وعرشه على الماء، وبيده الأخرى الميزان يرفع ويخفض) ، ثم قال الترمذي: (هذا حديث حسن صحيح. وهذا الحديث في تفسير هذه الآية: (وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ) [المائدة:٦٤] وهذا حديث قد روته الأئمة، نؤمن به كما جاء من غير أن يفسر أو يتوهم، هكذا قال غير

---

(١) الأسماء والصفات، البيهقي، جـ ٢، ص ٣٠٥ .

(٢) لوامع الأنوار البهية، شمس الدين السفاريني، جـ ١ ، ص ٢٠٠ .

(٣) القول التمام بإثبات التفويض مذهبا للسلف الكرام، د. سيف العصري، ص ١٧٢ .

واحد من الأئمة: الثوريِّ، ومالكِ بنِ أنس، وابنِ عيينة، وابنِ المبارك، أنه تَّروى هذه الأشياءُ، ويُؤمَن بها، ولا يقال: كيف) [١].

٥- الإمام ابو الحسن الأشعري(ت: ٣٢٤ هـ):

لا أدري بأي ضابط يمكن أن يُصنَّفَ الأشعريُّ ضمن المفوضة، وبأي دليل جُعل في ركابهم؟ فقد اعتمد بعض هؤلاء المصنِّفين على نصوص نُقلت عن الأشعري، رحمه الله، فنقل صاحب كتاب القول التمام- وهو أحد من صنفوا الأشعريَّ ضمن المفوضين- عن ابن عساكر عقيدة الأشعري، فقال: (فإنه [أي الأشعري]نظر في كتب المعتزلة والجهمية والرافضة، وإنهم عطلوا وأبطلوا فقالوا: لا علم لله، ولا قدرة، ولا سمع، ولا بصر، ولا حياة، ولا بقاء، ولا إرادة، وقالت الحشوية والمجسمة والمكيفة المحددة: إن لله علمًا كالعلوم، وقدرةً كالقدر، وسمعًا كالأسماع، وبصرًا كالأبصار، فسلك رضي الله عنه طريقة بينهما فقال: إن لله سبحانه وتعالى علمًا لا كالعلوم، وقدرةً لا كالقدر، وسمعًا لا كالأسماع، وبصرًا لا كالأبصار، وكذلك قال جهم بن صفوان: العبد لا يقدر على إحداث شيء، ولا على كسب شيء، وقالت المعتزلة: هو قادر على الإحداث والكسب معا، فسلك رضي الله عنه طريقة بينهما فقال العبد: لا يقدر على الإحداث، ويقدر على الكسب ونفى قدرة الإحداث وأثبت قدرة الكسب[٢]) [٣].

٦- الإمام البيهقي (ت: ٤٥٨هـ):

الإمام البيهقي من أكثر العلماء الذين اهتموا بمسائل العقيدة، وقد خصص لها مؤلفات مستقلة، مثل الاعتقاد، بل إنه خص أحد مؤلفاته لمسائل

---

(١) سنن الترمذي، جـ ٥، ص ٣٥٠.

(٢) انظر: تبيين كذب المفتري، ص ١٤٩.

(٣) القول التمام بإثبات التفويض مذهبا للسلف الكرام، سيف العصري، ص١٨٠ .

الأسماء والصفات، وقد ورد في كلامه ما توهمه بعض الباحثين، فجعلوا الإمام البيهقي ضمن المفوضة.

ونقف مع أحد النصوص التي حملها هؤلاء الباحثون على أنها دليل لجعل البيهقي مفوضا، فقد روى البيهقي بسنده حديث النزول، ثم علق عليه، حيث قال بعد ذكره سند الحديث (عن أبي هريرة، رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (ينزل الله عز وجل كل ليلة إلى سماء الدنيا، حين يبقى ثلث الليل الآخر فيقول: من يدعوني؛ فأستجيبَ له، من يسألني؛ فأعطيَه، من يستغفرني؛ فأغفرَ له) وهذا حديث صحيح رواه جماعة من الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم، وأصحاب الحديث فيما ورد به الكتاب والسنة من أمثال هذا، ولم يتكلم أحد من الصحابة والتابعين في تأويله، ثم إنهم على قسمين: منهم من قبله، وآمن به، ولم يؤوله، ووكل علمه إلى الله، ونفى الكيفية والتشبيه عنه. ومنهم من قبله، وآمن به، وحمله على وجه يصح استعماله في اللغة ولا يناقض التوحيد. وقد ذكرنا هاتين الطريقتين في كتاب الأسماء والصفات في المسائل التي تكلموا فيها من هذا الباب، وفي الجملة يجب أن يعلم أن استواء الله سبحانه وتعالى ليس باستواء اعتدال عن اعوجاج، ولا استقرارٍ في مكان، ولا مماسةٍ لشيء من خلقه، لكنه مستو على عرشه، كما أخبر، بلا كيف، بلا أين، بائن من جميع خلقه، وأن إتيانه ليس بإتيان من مكان إلى مكان، وأن مجيئه ليس بحركة، وأن نزوله ليس بنقلة، وأن نفسه ليس بجسم، وأن وجهه ليس بصورة، وأن يده ليست بجارحة، وأن عينه ليست بحدقة، وإنما هذه أوصاف جاء بها التوقيف، فقلنا بها ونفينا عنها التكييف)[1].

(١) الاعتقاد ، البيهقي، ص ١١٦ .

٧- إمام الحرمين أبو المعالي الجويني (ت: ٤٧٨ هـ):

مما لا شك فيه أن لإمام الحرمين منزلة كبيرة في نفوس المسلمين؛ لذا كان لا بد من الوقوف على رأيه، كذلك فإنه يُعدُّ من العلماء الذين يُصنفون على أنهم تحولوا من منهج التأويل إلى مذهب التفويض، ونأخذ مثالا من العقيدة النظامية، حيث قال: (اختلف مسالك العلماء في هذه الظواهر، فرأى بعضهم تأويلها، والتزم ذلك في الكتاب وما يصح من السنن، وذهب أئمة السلف إلى الانكفاف عن التأويل، وإجراء الظواهر على مواردها، وتفويض معانيها إلى الرب عز وجل، والذي نرتضيه رأياً، وندين الله به عقيدةً، اتباع سلف الأمة، والدليل القاطع السمعي في ذلك أن إجماع الأمة حجة متبعة، فلو كان تأويل هذه الظواهر مسوغاً أو محتوماً، لأوشك أن يكون اهتمامهم بها فوق اهتمامهم بفروع الشرع، وإذا انصرم عصر الصحابة والتابعين على الإضراب عن التأويل، كان ذلك هو الوجه المتبع، فحق على كل ذي دين أن يعتقد تنزيه الباري عن صفات المحدثين، ولا يخوض في تأويل المشكلات، ويكل معناها إلى الرب، فليجر آية الاستواء، والمجيءِ، وقولَه: (لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ) [ص:٧٥] (وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ) [الرحمن: ٢٧] وقولَه: (تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا) [القمر:١٤] وما صح من أخبار الرسول – صلى الله عليه وسلم – كخبر النزول وغيرِه على ما ذكرنا) [١] .

٨- الإمام أبو الفرج بن الجوزي (ت: ٥٩٧ هـ):

لعل ابن الجوزي من أكثر العلماء الذين برز في كلامهم ما يقرب من منهج التفويض، فمن ذلك ما ذكره من تلبيس إبليس على الناس في العقائد؛ حيث قال: (وقد وقف أقوام مَعَ الظواهر فحملوها عَلَى مقتضى الحس؛ فَقَالَ بعضهم: إن اللَّه جسم تعالى اللَّه عَنْ ذلك، وهذا مذهب هشام بْنِ الحكم وعليِّ بْن منصور، ومحمدِ بْن الخليل، ويونسَ بْن عَبْدِ الرَّحْمَن، ثم اختلفوا؛ فَقَالَ بعضهم: جسم كالأجسام، ومنهم من قَالَ: لا كالأجسام، ثم اختلفوا فمنهم من قَالَ: هو نور، ومنهم من قَالَ: هو عَلَى هيئة

(١) العقيدة النظامية في الأركان الإسلامية ، ص ٣٢ .

السبيكة البيضاء، هكذا كان يَقُول هشام بْن الحكم، وكان يَقُول: إن إلهه سبعة أشبار بشبر نفسه، تعالى اللَّه عَنْ ذلك علوا كبيرا ....قَالَ المصنف: وهذا يلزمه أن يكون لَهُ كيفية أيضا، وذلك ينقض القول بالتوحيد، ...) [1]. ثم لخص المنهج الحق الذي يرضاه، والذي فهمه بعض العلماء على أنه يقول بالتفويض، فقال – رحمه الله: (فان قَالَ قائل قد عبت طريق المقلدين فِي الأصول، وطريقَ المتكلمين، فما الطريق السليم من تلبيس إبليس؟ فالجواب أنه مَا كان عَلَيْهِ رَسُول اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّمَ، وأصحابُه، وتابعوهم بإحسان من إثبات الخالق سبحانه، وإثباتِ صفاته عَلَى مَا وردت به الآيات والأخبار، من غير تفسيرٍ، ولا بحث عما ليس فِي قوة البشر إدراكَه) [2]

٩- الإمام بدر الدين بن جماعة (ت: ٧٣٣هـ):

ذكر بدر الدين بن جماعة الأقوال المعتبرة المتعلقة بصفات الله تعالى، وحصرها في قسمين، هما:

(أحدهما: أهل التأويل وهم الذين تجردوا للرد على المبتدعة من المجسمة والمعطلة ونحوهم من المعتزلة والمشبهة والخوارج، لما أظهر كل منهم بدعته ودعا إليها، فقام أهل الحق بنصرته، ودفع عنه الدافع بإبطال بدعته، وردوا تلك الآيات المحتملة والأحاديث إلى ما يليق بجلال الله من المعاني بلسان العرب، وأدلة العقل والنقل؛ ليحق الله الحق بكلماته، ويبطل الباطل بحججه ودلالاته.

والقسم الثاني: القائلون بالقول المعروف بقول السلف، وهو القطع بأن ما لا يليق بجلال الله تعالى غير مراد، والسكوت عن تعيين المراد من المعاني اللائقة بجلال الله تعالى إذا كان اللفظ محتملا لمعاني تليق بجلال الله تعالى.

---

(١) تلبيس إبليس ، ص ٧٨ .

(٢) المرجع السابق ، ص ٨٠ .

فالصنفان قاطعان بأن ما لا يليق بجلال الله تعالى من صفات المحدثين غير مراد، وكل منهما على الحق.

وقد رجح قوم من الأكابر الأعلام قولَ السلف؛ لأنه أسلم ، وقومٌ منهم قولَ أهل التأويل للحاجة إليه) [١].

المبحث الثالث

الأدلة على أن التفويض منهج نظري لا وجود له

في هذا المبحث سأتتبع منهج التفويض عند من يقول به؛ ليتبين هل هو منهج مطرد له وجود في أقوال القائلين به من خلال تطبيقه على نصوص الصفات، وسوف أقسم هذا المبحث على الأقسام الآتية:

١- اللوازم الباطلة لمنهج التفويض.
٢- التفويض ليس مذهبًا للسلف.
٣- التفويض مجرد منهج نظري.

١- اللوازم الباطلة لمنهج التفويض

إن تطبيق منهج التفويض في معاني النصوص يترتب عليه لوازم خطيرة تقدح في مقاصد الشريعة، ويمكن أن نقف على بعض هذه اللوازم، كما يلي:

١- القدح في حكمة الله – تعالى – لإنزاله كلامًا غير مفهوم المعنى.
٢- الوقوع في التعطيل المحض.
٣- الطعن في القرآن الكريم بوصفه فرقانًا وبيانًا وتبيانًا، فالقول بالتفويض يناقض هذه الأوصاف.
٤- غلق باب التدبر لكتاب الله[١].

(١) إيضاح الدليل في قطع حجج أهل التعطيل، ابن جماعة، ص ٩٨ .

بل إن بعض العلماء الذين وصفوا منهجَ التفويض بأنه مذهب السلف، قد ذكروا لوازم باطلة له، في تناقض عجيب، ومن هؤلاء الإمام بدر الدين بن جماعة، فقد ذكرنا أنه قسم أهل الحق قسمين: المفوضة، والمؤولة، وذكر أن المسلم مخيَّر بين المنهجين، ثم تناقض فذكر لوازم منهج التفويض الباطلة؛ ووضع التأويل مقابل التفويض، ثم رجح كفة التأويل لعدة أسباب، منها:

١- (أنا إذا ركعنا الألسنة عن الخوض فيه، ولم نتبين معناه؛ فكيف بكف القلوب عن عروض الوساوس، والشكِّ، وسبقِ الوهم إلى مالا يليق به تعالى.

٢- أن انبلاج الصدور بظهور المعنى، والعلمِ به، أولى من تركه بصدد عروض الوساوس والشك، ومن ذا الذي يملك القلب مع كثرة تقلبه؟.

٣- أن الاشتغال بالنظر المؤدي إلى الصواب والعلمِ، أولى من الوقوف مع الجهل مع القدرة على نفيه.

٤- أن السكوت عن الجواب إن اكتفي به في حق المؤمن المسلم الموفق والعامي؛ فلا يكتفي به في جواب المنازع من مبتدع أو كافرٍ، أو مصممٍ على التشبيه والتجسيم.

٥- أن السكوت مناقض لقوله تعالى (هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ)[آل عمران١٣٨]....ولو خاطب الله تعالى الخلق فيما يتعلق بذاته المقدسة، وصفاتِه الكريمة بما لا يفهم له معنى؛ لكان منافيا لقوله تعالى (بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ) الشعراء ١٩٥] (هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ))[آل عمران١٣٨])[٢] ، ثم أكمل ابن جماعة بأن القول بالتفويض يترتب عليه اتهام القرآن بما

(١) انظر: مذهب التفويض في نصوص الصفات، ص ٥٠٣ .

(٢) إيضاح الدليل في قطع حجج أهل التعطيل، ص ٩٤ و ٩٥ .

ليس فيه، فيقول:(وبهذا يُردُّ قولُ من قال: إن الوجه عبارة عن صفة لا ندري ما هي، وكذلك اليدُ، والضحك، والحياء، وغيرُ ذلك من الصفات

وكذلك قول من يقول: وجه لا كوجهنا، ويد لا كيدنا، ونزول لا كنزولنا، وشبه ذلك، فيقال لهم: هذه المعاني المسماة إن لم تكن معلومة، ولا معقولةً للخلق، ولا لها موضعٌ في اللغة؛ استحال خطاب الله الخلق بها؛ لأنه يكون خطابا بلفظ مهمل لا معنى له، وفي ذلك ما يتعالى الله عنه، أو كخطاب عربي بلفظ تركي لا يعقل معناه، بل هذا أبعد منه؛ لأن سامع اللفظ التركي يمكن مراجعتهم في معناه عندهم، وهذا على قول هؤلاء لا يمكن أن يعلم معناه إلا الله؛ فيكون خطابا بما يحير السامع، ولا يفيده شيئا، ويلزم منه مالا يخفى على العقلاء ما يتقدس خطاب الله عنه) [1].

فليس أعظم من تشبيه ابنِ جماعة أن التفويض يجعل كلام الله كالكلام الأعجمي، بل أشدَ صعوبة؛ لأن الكلام الأعجمي يمكن الرجوع لأهله لترجمة كلامهم، أما التفويض فيستحيل معه معرفة معاني النصوص.

إن هذا المنهج يجعل نصوص الصفات يتساوى فهمها عند السلف، ما داموا قد جهلوا معاني هذه الصفات، وفوضوا فيها، فهي متساوية في تفسيرهم لها، وهذا ما لا يقول به أحد، فلا يعقل أن الرسول ـ ﷺ ـ وصحابته الكرام وتابعيهم كانت تتساوى عندهم معاني قوله تعالى (وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ) [الرحمن٢٧] مع قوله تعالى (قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ)[ص ٧٥] فهم لا يفهمون شيئًا من الأولى أو الثانية، بل تتساوى عندهم معاني قولِه تعالى(الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى) [طه ٥] مع قوله (بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ)[المائدة ٦٤] مع قوله (أَأَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يَخْسِفَ بِكُمُ الْأَرْضَ) [الملك ١٦] وتتساوى عندهم كل هذه المعاني مع قوله تعالى (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ) [المائدة ١١٩] وقولِه تعالى (غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ) [المجادلة ١٤] فكل هذه الآيات ، كان لها فهم واحد عند السلف، فهم لا يفهمون منها

(١) المرجع السابق ، ص ٩٦ .

شيئًا؛ لأنهم يفوضون معانيها، وليس لهم أي قدر من علم، وهذا فهم عجيب لمذهب السلف، لا يمكن ان يوصفوا به، وهم أعلم الناس بالكتاب والسنة، واللغةِ، فكيف يوصفون بهذا الفهم العقيم، سبحانك ربنا، هذا بهتان عظيم.

٢- التفويض ليس مذهبًا للسلف.

ذكرنا – منذ قليل– اللوازم الباطلة لمنهج التفويض، وهذه اللوازم تجعلنا نقطع بأن هذا المنهج لا يمكن أن يكون هو مذهب خير القرون، وهم سلف الأمة، الذين كانوا قريبي العهد من العصر النبوي، وكانوا أصحاب لغة وفهم والتزام، مما يصعب معه أن يتعاملوا مع خير النصوص وأكرمِها، وهي التي تتحدث عن صفات الباري، جل وعلا، على أنها مجرد كلام لا معنى له عندهم، وأنه لا يمكن لبشر أن يجتهد لمعرفة معانيها.

يناء على ذلك؛ فإنه من العجيب جدا أن ينسب قوم إلى السلف هذا المنهج الذي يجعل نصوص الصفات طلاسم، لا يمكن لبشر أن يقف على معانيها، ولذا وجد بعض من يدافع عن هذا المنهج ويلصقه بالسلف، بأنهم يُسِّفهون آراء السلف، فخفف من هذا الفهم، وقال:(التفويض ليس جهلا بمراد الله، فمعاني النصوص الكلية معروفة.... فمن ظن أننا ننسب إلى السلف تفويض معنى الآية، بحيث تكون بمثابة الكلام المهمل ك (ديز)؛ فقد غلط) [١]. وهذا الكلام هو هروب من منهج لا يليق أن يوصف به خير القرون، ولكن معرفة المعاني الكلية للنصوص، ليس هو التفويض، بدليل أن الإمام ابن جماعة دافع بقوة عن سلف الأمة، ثم ألصق بهم منهج السلف، لكنه صرح بلوازمه الباطلة، وشبهه بالكلام الأعجمي، بل هو أصعب؛ لأنه يستحيل معرفة معناه، فالتفويض كما سبق أن ذكرنا تعريفه، هو تفويض المعنى كلِّه لله تعالى، وعدم التعرض له.

(١) القول التمام بإثبات التفويض مذهبا للسلف الكرام، ص ٤٤٩

أمثلة من أقوال السلف في الصفات:

يمكن لنا أن نعرض نماذج لأقوال السلف في صفات الله، تعالى؛ ليتبين لنا: هل كانوا يفوضون، أم كانوا يثبتون؟

١- عند تفسير استواء الله إلى السماء الذي ورد في قوله تعالى ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة : ٢٩] فقد روى الطبري بسنده عن (الربيع بن أنس، يقول: ارتفع إلى السماء)[١]، وقال الإمام البغوي في تفسيره (قال ابن عباس وأكثرُ مفسري السلف: أي: ارتفع إلى السماء)[٢]، وجاء هذا التفسير عن أبي العالية، والحسن، وغيرِهما[٣] .

٢- عند تفسير استواء الله على العرش، الذي ورد سبع مرات في القرآن الكريم، فقد وردت أقوال كثيرة عن الصحابة والتابعين تفسر معنى الاستواء على العرش، ولم يفوضوا المعنى، كما يتوهم بعض الناس، فقد روى البخاري في (خلق أفعال العباد) أثرًا عن عبد الله بن مسعود (في قوله ﴿ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾، قال: العرش على الماء، والله فوق العرش، وهو يعلم ما أنتم عليه)[٤]، وجاءت أقوال في تفسير علو الله على عرشه، عن أم المؤمنين عائشة ، فقالت عن مقتل عثمان (وايم الله، إني لأخشى، لو كنت أحب قتله لقتلت – تعني عثمان – ولكن علم الله من فوق عرشه أنى لم أحب قتله)[٥]، وجاءت اقوال أخرى عن أم المؤمنين زينت، والربيعِ،

---

(١) تفسير الطبري، جـ ١ ، ص ٤٢٩.

(٢) معالم التنزيل، البغوي، جـ١، ص ٧٨.

(٣) انظر: تفسير الطبري، جـ١، ص ٢٨٨،وانظر: تفسير ابن أبي حاتم، جـ١، ص٧٥.

(٤) خلق أفعال العباد، ص٢٧، ورواه الطبراني في الكبير، جـ٩، ص ٢٠٢، وقد صححه الهيثمي في (مجمع الزوائد)، وقال عنه: (رجاله رجال الصحيح) انظر: جـ١، ص ٨٦، وقال عنه الألباني (إسناده صحيح) (انظر مختصر العلو، ص ١٠٣) .

(٥) الرد على الجهمية، الدارمي، ص٥٧.

والحسنِ، وعكرمةَ، وقتادةَ، وغيرِهم من الصحابة والتابعين وغيرِهم من السلف، وقد فسروا الآيات، ولم يرددوا ألفاظها فقط، بل فهموها، وفسروها، فهذا دليل قاطع على عدم تفويضهم.

٣- عند تفسير قوله تعالى (قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ) [ص ٧٥] روى الطبري بسنده عن ابن عمر، رضي الله عنه، قال:(خلق الله أربعة بيده: العرش، وعدنَ، والقلمَ، وآدمَ، ثم قال لكل شيء كن فكان) فهل تفسير ابن عمر يُحمل على التفويض، أم على أنه فَهِمَ الآية، وفسرها ولم يفوض معناها.

٣- التفويض مجرد منهج نظري

ثبت من خلال أقوال الصحابة والتابعين وغيرِهم من السلف أنهم لم يفوضوا، وكذلك فإن الوقوف على اللوازم الباطلة لهذا المنهج؛ يجعلنا نقطع بأن التفويض ليس مذهبًا لسلف الأمة، وفي هذا الجزء من البحث سنقف على حقيقة كبرى، وهي أن هذا المنهج لا يمكن أن يطَّرد عند أحد، ولا يمكن لعالم أن يكون منهجه هو التفويض في الصفات، وقبل عرض الأدلة على هذا الكلام، فإنه يلاحظ ما يلي:

١- منهج التفويض عند أي عالم لا يكون بمجرد أنه يوصف بأنه مفوَّض، أو حتى إذا صرح بأنه مفوض، بل لابد من وضوح ذلك في تطبيق المنهج على تفسيره لنصوص الصفات في الكتاب والسنة.

٢- لا يمكن أن يوصف العالم بأنه مفوِّض، وذلك من تفسير آية واحدة، أو حديثٍ واحد، ولكن لا بد من اطِّراد منهجه؛ حتى نقطع بأنه مفوِّض.

٣- كثير ممن صَنفوا بعضَ العلماء على أنهم مفوضة، اعتمدوا في ذلك على تصريح هؤلاء العلماء بأنهم يتبعون منهج السلف، وقد بيَّنا أن التفويض ليس منهجًا للسلف.

قال عنه الألباني "إسناد صحيح" (انظر: مختصر العلو، ص ١٠٤) .

٤- معظم من يَنسِب التفويض للسلف، ويدافع عنه، لا يتخذ التفويض منهجًا له، بل يسلك التأويل مذهبًا له، وهذا أمر عجيب، وقد أشرنا لمثل ذلك عند الإمام ابن جماعة، رحمه الله.

بناء على هذه الملاحظات؛ نعرض نماذج لبعض العلماء الذين اشتهروا بأنهم مفوضة؛ حتى نقطع بوجود التفويض في كلامهم، وإذا ثبت أنهم ليسوا مفوضة؛ فغيرهم أولى بنفي هذا المنهج عنه، ويمكن أن نعرض لهؤلاء العلماء:

١- الإمام أبو حنيفة:

لا شك أن أبا حنيفة، رحمه الله، ليس مفوِّضًا، وحتى الذين صنفوه ضمن المفوضة اعتمدوا على كلام له، لا يمكن أن يكون كلام مفوِّض، فقد نقلنا عن بعضهم جزءًا من هذا الكلام، ويمكن أن ننقل هنا كلامه في الصفات؛ ليتبين منهجه؛ حيث قال:(وله يد، ووجه، ونفس، كما ذكره الله تعالى في القرآن، فما ذكره الله تعالى في القرآن من ذكر الوجه، واليدِ، والنفسِ، فهو له صفات بلا كيف، ولا يقال: إن يده قدرته، أو نعمتُه؛ لأن فيه إبطال الصفة، وهو قول أهل القدر والاعتزال، ولكنَّ يده صفتُه بلا كيف، وغضبَه ورضاه صفتان من صفات الله تعالى، بلا كيف)[١]. فأبو حنيفة ليس مفوِّضًا، ولا مؤولا، ولكنه أثبت الصفات، مع نفي العلم بالكيفية.

٢- الإمام أبو الحسن الأشعري:

لا يمكن أن يُصنَّف الأشعري على أنه مفوِّض، ولا مؤول، ولكن كلامه صريح في الإثبات، ونأخذ مثالا على كلامه في الصفات، حيث قال:(إن قال قائل: ما تقولون في الاستواء؟ قيل له: نقول: إن الله عز وجل يستوي على عرشه استواء يليق به، من غير طول استقرار، كما قال (الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى))[طه ٥])[٢] ويقول كذلك

(١) الفقه الأكبر ، ص ٢٧

(٢) الإبانة ، ص ١٠٥.

(فمن سألنا فقال: أتقولون إن لله سبحانه وجها؟ قيل له: نقول ذلك، خلافا لما قاله المبتدعون... قد سئلنا: أتقولون: إن لله يدين؟ قيل: نقول ذلك بلا كيف)[1]، وفي إثبات صفة اليدين أطال النفس جدًّا، ورد على كل من ينكر أو يعطل هذه الصفة، فالإمام الأشعري مثبت للصفات، قولا واحدا.

٣- الإمام الجويني:

مما لا شك فيه أن إمام الحرمين قد ترك منهج التأويل، بعد رحلة طويلة معه، ورجع إلى منهج السلف، وجعله أفضل المناهج، وأسلمَها وأعلمَها، لكنَّ الإشكال في كلامه أن بعض الناس فهم منه أنه رجع للتفويض؛ حيث قال:(فحق على كل ذي دين، أن يعتقد تنزيه الباري عن صفات المحدثين، ولا يخوضَ في تأويل المشكلات، ويكلَ معناها إلى الرب، فليجرِ آية الاستواء، والمجيءِ، وقولَه: (لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ) [ص:٧٥] (وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ) [الرحمن: ٢٧] وقولَه: (تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا) [القمر:١٤] وما صح من أخبار الرسول – صلى الله عليه وسلم – كخبر النزول وغيره على ما ذكرنا)[2].

وأقول لو رجع لمذهب السلف، فقد ذكرنا أن منهج السلف بعيد تماما عن التفويض؛ لأن التفويض له لوازم باطلة، يستحيل إلصاقها بما يعتقده سلف الأمة، ولأن السلف فسروا نصوص الصفات، وتكلموا في معانيها، ولا شك أن الجويني، وهو من هو في علمه وتمكنه، لا يخفى عليه ذلك، هذا من ناحية، ومن أخرى ليس بين يدينا كلام تطبيقي كامل نستطيع أن نقول من خلاله: إنه سلك منهج التفويض، ولذا نقطع بأنه ليس مفوِّضًا، ولا يمكن وصف منهجه بذلك.

---

(١) الإبانة ، ص ١٢٤.

(٢) العقيدة النظامية في الأركان الإسلامية ، ص ٣٢ .

٤- الإمام ابن الجوزي:

كما سبقت الإشارة إلى أن ابن الجوزي، قد صنفه كثيرون ضمن المفوضة، لأنه قال كلاما عاما، وهو تصريحه بأنه يسلك منهج السلف، وكانوا لا يخوضون في تفسير نصوص الصفات، ولا يمكن أن نصف ابن الجوزي على أنه مفوض لمجرد كلام مجمل منه، وخاصة أنه رجح منهج السلف، وتبين لنا بيقين أن السلف لم يكونوا يفوضون، ولو أردنا تتبع منهج ابن الجوزي التطبيقي؛ فنجده مثلا في تفسير قوله تعالى(...بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ) [المائدة:٦٤] قال في معناها:(قال الزجاج: وقد ذهب قومٌ إلى أن معنى «يد الله» : نعمته، وهذا خطأ ينقضه بَلْ (يَداهُ مَبْسُوطَتانِ) فيكون المعنى على قولهم: نعمتاه، ونعم الله أكثر من أن تحصى. والمراد بقوله: بل يَداهُ مَبْسُوطَتانِ: أنه جواد ينفق كيف يشاء)[١]، فقد فسر الآية، ولم يفوِّض معناها إلى الله، وفي تفسير قوله تعالى (اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ) [البقرة:١٥] ذكر في الاستهزاء المذكورِ تسعةَ أقوال: (أحدها: أنه يُفتَح لهم بابٌ من الجنة، وهم في النار، فيسرعون إليه؛ فيغلق، ثم يُفتَحُ لهم باب آخر؛ فيسرعون؛ فيغلق، فيضحك منهم المؤمنون، رُوي عن ابن عباس، والثاني...)[٢]، وتسعة الأقوال كلها تدور حول معنى الاستهزاء، ولم يذكر مها أنه يفوِّض معناه، مما يدل على وصف ابن الجوزي بأنه مفوِّض، أنه كلام نظري، لا يستند لأي دليل، وفي تفسير قوله تعالى (فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ)[البقرة:١١٥]، قال: (قوله تعالى: فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ، فيه قولان: أحدهما: فثم الله، يريد: علمه معكم أين كنتم. وهذا قول ابن عباس، ومقاتل. والثاني: فثم قبلة الله، قاله عكرمة، ومجاهد)[٣]، فمن الواضح أنه لم يفوض في المعنى، ومن أكثر المواضع التي تدل على أنه لم يكن مفوضا، تفسير قوله تعالى (أَأَمِنْتُمْ مَنْ فِي

(١) زاد المسير في علم التفسير، جـ ١، ص ٥٦٦ .

(٢) المرجع السابق ، جـ ١، ص ٣٤ .

(٣) المرجع السابق ، جـ ١، ص ١٠٤ .

السَّمَاءِ)[الملك:١٦] حيث قال في تفسيرها: (قال ابن عباس: أأمنتم عذاب مَنْ في السماء، وهو الله عزّ وجلّ؟ وتَمُورُ بمعنى: تدور)[١]، ولعل من المواضع القليلة التي أشار فيها إلى ملمح تفويضي، تفسير قوله تعالى (هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ...)[البقرة:٢١٠] قال:(قوله تعالى: (إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ) كان جماعة من السلف يمسكون عن الكلام في مثل هذا. وقد ذكر القاضي أبو يعلى عن أحمد أنه قال: المراد به: قدرته وأمره. قال: وقد بينه في قوله تعالى: وْ يَأْتِيَ أَمْرُ رَبِّكَ)[٢]، فيلاحظ على تفسيره، أنه قال كان جماعة من السلف، ثم ذكر ما ينسب للإمام أحمد في تأويل الآية، ولو سلمنا أن ابن الجوزي فوَّض في الآية، فليس هذا كافيا في أن نقول: إن منهجه مطرد في التفويض، فإن معظم تفسيراته، إما بإثبات المعنى، أو تأويله.

سأكتفي بهذه النماذج، فإن باقي العلماء الذين صُنفوا على أنهم مفوضة، لا يمكن أن نسلم بذلك، فقد وردت عنهم أقوال ترد على هذا الزعم، ورأينا أن مناهجهم واضحة في الإثبات، أو التأويل، كالإمام البيهقي، فيغلب عليه منهج الإثبات، وأحيانًا يؤول في بعض الصفات، وكالإمام ابن جماعة، فمنهجه التأويل، قولا واحدًا، وأما الأئمة مالك، والشافعي، والترمذي، فمنهجهم واضح في الإثبات.

وبناءً عليه؛ يمكن لنا أن نقطع أن التفويض ليس منهجًا لأحد، ولا يمكن لهذا المنهج أن يطَّرد عند فئة من العلماء، أو حتى عند عالم واحد، لأن لوازمه الباطلة؛ تجعله لا يمكن أن يستقيم تطبيقه على نصوص الصفات التي هي أعظم النصوص وأشرفُها؛ لأنها تتعلق بوصف الرب تعالى، وهي صفات بها القلوب تأنس، والأرواحُ تسعد، فكيف نغلق دونها القلوب والعقول، هذا كلام لا يستقيم.

---

(١) المرجع السابق ، جـ ٤، ص ٣١٦ .

(٢) المرجع السابق ، جـ ١، ص ١٧٤ .

الخاتمة والنتائج

يمكن أن نجمل ما توصلت إليه الدراسة في هذا البحث في النتائج الآتية:

١- مصطلح التفويض لم يرد بمعناه الاصطلاحيُّ في الكتاب والسنة، ولكن ظهر هذا المصطلح في القرن الرابع الهجري.

٢- كثير من الأقوال المنسوبة لبعض الأئمة، التي جعلت بعض الباحثين تصنفهم على أنهم مفوِّضة، هي أقوال عامة، لا يمكن فهم منهج التفويض من خلالها.

٣- كثير من العلماء الذين دافعوا عن التفويض، وألصقوه بسلف الأمة، لم يجعلوه منهجًا لهم، ولكنهم سلكوا منهج التأويل، مثل: الرازي، والنسفيِّ، وابنِ جماعة.

٤- منهج التفويض له لوازم كثيرة باطلة؛ تجعله لا يستقيم في تفسير نصوص الصفات الواردة في الكتاب والسنة.

٥- لا يمكن إلصاق هذا المنهج بسلف الأمة؛ لما يترتب عليه من اللوازم التي يجب تنزيه خير القرون عن وصفهم باتباعها.

٦- نسبة أي عالم للتفويض، يجب أن يطرد عنده المنهج في كل النصوص، أو على الأقل معظمِها، ولا يُكتفَى بمجرد كلامه أنه مفوض، أو أن يصفه غيرُه بأنه مفوض.

٧- بناء على استعراض أقوال العلماء المنتسبين للتفويض؛ لم نجد عالمًا قد اطرد عنده قواعد منهج التفويض في كل النصوص، أو حتى في معظمها.

٨- يمكن القطع بأن التفويض ليس منهجًا للسلف، ولا حتى للخلف، بل وليس منهجًا لأية فرقة، أو أي عالم.

المصادر والمراجع

١- ابن الجوزي: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد(ت٥٩٧هـ):

أ- تلبيس إبليس، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

ب- زاد المسير في علم التفسير، تحقيق: عبد الرازق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ.

٢- ابن جماعة: أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن سعد الله(ت٧٣٣هـ)، إيضاح الدليل في قطع حجج أهل التعطيل، تحقيق: وهبي سليمان غاوجي الألباني، دار السلام للطباعة والنشر، القاهرة، ط١، ١٤١٠هـ-١١٩٠م.

٣- ابن عساكر: ابو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله(ت٥٧١هـ)، تبيين كذب المفتري فيما نُسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٣، ١٤٠٤هـ.

٤- ابن كثير: أبو الفداء إسماعيل بن عمر(ت٧٧٤هـ)، طبقات الشافعيين، تحقيق: أنور الباز، دار الوفاء، المنصورة، ط١، ٢٠٠٤م.

٥- ابن منظور: محمد بن مكرم بن علي جمال الدين(ت٧١١هـ)، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ.

٦- أبو حنيفة: النعمان بن ثابت بن زوطي(ت١٥٠هـ)، الفقه الأكبر، مكتبة الفرقان، الإمارات، ط١ ، ١٤١٩هـ- ١٩٩٩م.

٧- أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني(ت ٢٤١هـ)، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، وآخرين، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ: ٢٠٠١م.

٨- الأشعري: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق سالم(ت٣٢٤هـ)، مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، تحقيق: نعيم زرزور، المكتبة العصرية، ط١، ١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥م.

٩- البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله الجعفي(ت٢٥٦هـ)، صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط ١، ١٤٢٢ هـ.

١٠- البيهقي: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني أبو بكر(ت٤٥٨هـ):

أ- الأسماء والصفات، تحقيق: عبد الله بن محمد الحاشدي، مكتبة السوادي، جدة، ط١، ١٤١٣هـ- ١٩٩٣م.

ب- الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث، تحقيق: أحمد عصام الكاتب، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط١، ١٤٠١هـ.

١١- الترمذي: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك أبو عيسى (ت٢٧٩هـ)، سنن الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط٢، ١٣٩٥هـ- ١٩٧٥م.

١٢- الجويني: أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف (ت٤٧٨هـ)، العقيدة النظامية في الأركان الإسلامية، تحقيق: محمد زاهد الكوثري، المكتبة الأزهرية للتراث، ١٤١٢هـ- ١١٩٢م.

١٣- الحمد: محمد بن إبراهيم بن أحمد الحمد، مصطلحات في كتب العقائد، دار ابن خزيمة.

١٤- الخوارزمي: ناصر الدين بن عبد السيد أبي المكارم بن علي أبو الفتح برهان الدين المطرزي(ت٦١٠هـ)، المُغرب في ترتيب المعرب، دار الكتاب العربي.

١٥- الذهبي: شمس الدين أبو محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز(ت٧٤٨هـ)، العلو للعلي العظيم، تحقيق: أشرف عبد المقصود، مكتبة أضواء السلف، الرياض، ط١، ١٤١٦هـ- ١٩٩٥م.

١٦- الزركشي: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر(ت٧٩٤هـ)، البرهان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية(عيسى البابي الحلبي وشركاؤه) ، ط١، ١٣٧٦هـ – ١٩٥٧م.

١٧- السفاريني: شمس الدين أبو العون محمد بن أحمد بن سالم(ت١١٨٨هـ)، لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية بشرح الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية، مؤسسة الخافقين ومكتبتها، دمشق، ط٢، ١٤٠٢هـ – ١٩٨٢م.

١٨- الطبري: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي أبو جعفر (ت:٣١٠هـ)، جامع البيان في تأويل آي القرآن، تحقيق أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.

١٩- العصري: د. سيف بن علي ، القول التمام بإثبات التفويض مذهبًا للسلف الكرام، الأردن، دار الفتح للدراسات والنشر.

٢٠- الفيروزبادي: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب (ت:٨١٧هـ)، بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، تحقيق: محمد علي النجار، القاهرة، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ١٤١٦هـ- ١٩٩٦م.

٢١- القاري: علي بن سلطان محمد أبو الحسن نور الدين الملا الهروي(ت١٠١٤هـ)، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ -٢٠٠٢م.

٢٢- القاضي: أحمد بن عبد الرحمن بن عثمان ، مذهب أهل التفويض في نصوص الصفات(عرض وتقديم)، دار العاصمة للنشر والتوزيع.

٢٣- القرطبي: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري شمس الدين(ت٦٧١هـ)، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ – ١٩٦٤م.

٢٤- الماتريدي: محمد بن محمد بن محمود أبو منصور(ت٣٣٣هـ)، التوحيد، تحقيق د. فتح الله خليف، دار الجامعات المصرية، الإسكندرية.

٢٥- المحمود: عبد الرحمن بن صالح المحمود، موقف ابن تيمية من الأشاعرة، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م.

٢٦- مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري(ت٢٦١هـ)، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٢٧- هراس: محمد خليل هراس (ت: ١٣٩٥ هـ)، شرح العقيدة الواسطية، دار الهجرة للنشر والتوزيع، ط ٣ ، ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م.